

عسكر العنزى يطالب وزير الدفاع بتفعيل قرار ترقية ضباط الصف الحاصلين على مؤهل جامعي أو ما يعادله



طالب رئيس لجنة الداخلية والدفاع البرلمانية النائب عسكر العنزى النائب لرئيس الوزراء وزير الدفاع الشيخ ناصر الصباح بتفعيل قرار ترقية ضباط الصف الحاصلين على مؤهل جامعي أو ما يعادله، إلى رتبة ملازم، خصوصاً المستوفين للشروط والذين ظلوا ينتظرون رغم الوعود التي تلقوها.

وقال العنزى في تصريح صحفي: إن هؤلاء العسكريين يستحقون الترقية لا سيما وأن القرار معمول به وله دور إيجابي في تطوير وتأهيل رجال الجيش لافتاً إلى أن ترقية ضباط الصف إلى رتبة ملازم ينسجم مع الاستراتيجية التي تعمل عليها وزارة الدفاع في تأهيل كوادرها البشرية وفق خطة تستهدف إعداد ضباط مؤهلين علمياً وتدريبياً، بما يعكس الصورة الإيجابية المرجوة في حماة الوطن.

وأوضح العنزى: نحن في لجنة الداخلية والدفاع قمنا بأعداد تقرير بخصوص ترقية ضباط الصف إلى ضباط وبخاصة من حصل على مؤهل جامعي أو شهادة وامضى في شرف الخدمة العسكرية مدة فعلية لا تقل عن خمس سنوات مندداً على أهمية إصدار القرار حتى يتحقق الغرض المعنوي بترقية ضباط الصف إلى رتبة ملازم والمهني بتأهيل أبناء الجيش الكويتي

عسكر العنزى

محمد هايف يطالب وزير المالية بتعديل قانون التأمينات الاجتماعية أو الاستجواب



طالب النائب محمد هايف وزير المالية د. نايف الحجرف بتنفيذ وعده الذي قطعته أمام النواب أثناء مناقشة الاستجواب الذي كان مقدماً له من النائبين رياض العبدوساني ود. بدر الملا الأسبوع الماضي، الموافقة على تعديلات قانون التأمينات الاجتماعية، معلناً عزمه استجواب الوزير ما لم ينفذ وعده.

وقال هايف في تصريح إلى الصحافيين « كما هو معلوم ومشور تم الاتفاق مع وزير المالية بما تعهد به في يوم الاستجواب بإنهاء وإنهاء الفوائد الربوية من الحديث معه أيضاً في اليوم التالي بحضور عدد من النواب بهذا الأمر، وكان من المقترح أن يحضر الوزير اليوم أو من ينوب عنه اجتماع اللجنة المالية حيث كان الواجب عليه الموافقة على التعديلات المقدمة على الفوائد الربوية، ولكن لم يحضر أحد».

وأضاف «كون الوزير لم يحضر اليوم فسامحه مهلة إلى الغد، فإما أن يحضر هو أو من ينوب قبل انتهاء اجتماع اللجنة المالية اليوم أو غداً للموافقة على التعديلات أو أن يتحمل المسؤولية لإخلاله وحخته بالقسم الذي أقسم عليه مرتين أمام سمو الأمير وأمام أعضاء مجلس الأمة بأن يؤدي أعماله بالأمانة والصدق».

وأكد أن على الوزير مسؤولية في تنفيذ وعده، كما أن على النواب مسؤولية أمام الشعب الكويتي بما يلا هذا الأمر مرور الكرام.

وقال «هذه المهنة التي تعهد وهو يعتليها سوف يعود إليها قريباً إن لم ينفذ، وهذه رسالة للوزير إن كان لا يريد العودة للمنصة هذا الأسبوع

محمد هايف

الملا: وزير الداخلية أبلغني بمراجعة جميع التعيينات الأخيرة في المناصب بالنسبة للعسكريين



نكر النائب بدر الملا أن وزير الداخلية الشيخ خالد الجراح أبلغه أنه سيتم مراجعة جميع التعيينات الأخيرة في المناصب بالنسبة للعسكريين بعدما تم إبلاغه باستياء الكثير من التعيينات الأخيرة وأنه أبلغه أنه سيمصر قراراً في هذا الشأن.



الغانم: تسلمت 16 طلباً بإقرار قوانين مدرجة على جدول أعمال الجلسات المقبلة

رياض عواد

قال رئيس مجلس الأمة مرزوق الغانم إن مكتب المجلس سيجمع اليوم الإثنين لتحديد الوضع النهائي لجدول أعمال جلسات ما تبقى من دور الانعقاد الجاري والمتوقع أن ينهي أعماله في الثاني أو الثالث من الشهر المقبل، مشيراً إلى أنه تسلم 16 طلباً مستوفياً لآركان بإقرار قوانين مدرجة على جدول الأعمال و 11 طلباً آخر باستعجال الجلسات البرلمانية لإنجاز تقاريرها وأضاف الغانم في تصريح إلى الصحافيين أن من المرجح عدم عقد أي جلسات الأسبوع الجاري بسبب وجود ارتباط نواب في وفود خارجية واجتماع البرلمان العربي، كما ان اللجان ما زالت تعكف على انجاز تقاريرها، مبيناً انه وفق تفويض مجلس الامة للمكتب سنجتمع اليوم لترتيب جدول. وأوضح الغانم أن هناك أربع جلسات لإقرار الميزانيات، ومن المرجح الانتهاء منها خلال جلستين حسب ما علمت من النواب وأعضاء مكتب المجلس.

ورداً على سؤال أكد الغانم أنه لم يوجه دعوة إلى وزير المالية لحضور اجتماع اللجنة المالية أمس، لأن اللجنة المختصة لم تطلب توجيه الدعوة لتواجد الوزير في مهمة رسمية في لندن.

وقال فيما يتعلق بتعديل قانون التأمينات أو ما اصطلح عليه «الاستبدال» فكما هو معلوم فإن اللجنة المالية سحبت تقريرها في جلسة استجواب وزير المالية الثلاثاء الماضي، ومن حق أي نائب بمن فيهم محمد هايف التقدم باقتراحات تعديل القانون ويحال طبقاً للمادة 97 إلى اللجنة التشريعية ومن ثم تحيله اللجنة التشريعية إلى اللجنة. وأضاف إن كان الاقتراح يتعلق بتقرير تم سحبه فإنه وطبقاً للمادة 99 فمن حق الرئيس إحالة المقترحات التي تخص هذا القانون إلى اللجنة المالية مباشرة، وبعد ذلك يتم توجيه الدعوة إلى الوزير المختص والمسؤولين لمناقشة الاقتراحات

المويزي: يسأل أنس الصالح عن هيئة تنظيم الاتصالات وتقنية المعلومات

مرزوق الغانم

إذا كانت الإجابة بنعم، تزويدي بنسخة من الشروط والعهود المقررة وفق المادة (42) من القانون والتعديل عليه.

6- نسا إلى علمي أن إحدى الشركات الأجنبية والمستحوذة على أغلب شبكات شركات الاتصالات في الدولة والتي من خلالها سوف يتم تقديم تقنية ال 5G غير جاهزة فنيا لتغطية الخدمة في جميع محافظات الدولة، مما قد يدفعها إلى زيادة قوة الكهرباء لتوسعة نطاق الشبكة الكهرو ومغناطيسية تزويدي بالتعليمات الصادرة من الهيئة والموافقات من الجهات الرسمية بالدولة في هذا الجانب وفق ما جاء بالمادة رقم (17) من القانون والتعديل عليه فما هي الإجراءات التي تم إتباعها في هذا الخصوص؟

7- وفق المادة (8/ ز-ح) والمادة (48) من القانون بشأن أسس تحديد أسعار وأجور خدمات الاتصالات تزويدي بالآتي:

- نسخة ضوئية من أسس تحديد الأسعار والأجور المقررة من قبل الهيئة لخدمات الاتصالات وتقنية المعلومات والمقدمة للمستفيدين


- نسخة من أسعار وأجور جميع خدمات الاتصالات المقدمة للمستفيدين والمقررة من قبل الهيئة.

- هل تم رصد زيادة أجور وأسعار الخدمات من قبل المرخص لهم دون إعلام الهيئة مسبقاً؟

- هل تم زيادة أجور وأسعار خدمات الاتصالات المقدمة للمستفيدين من قبل المرخص لهم بموافقة الهيئة؟ إذا كانت الإجابة بنعم تزويدي بنسخة من الإعلان المنشور في صحيفتين يوميتين محليتين من الإعلان عن الأجور والأسعار الجديدة، نسخة عن التعديلات الموجهة لإعلام الهيئة مسبقاً عن أي تعديلات على الأجور والأسعار

8- قامت وزارة الخدمات العامة (وزارة المواصلات) بتوقيع عقد بوابة الكويت الدولية طبقاً للمناقصة رقم (ب ب هـ / 2 / 2015) (39) من الدستور؟

10- هل قامت الهيئة بالسماح لإحدى



وجه النائب شعيب شباب المويزي سؤالاً إلى نائب رئيس مجلس الوزراء وزير الدولة لشؤون مجلس الوزراء أنس الصالح (نص السؤال)

تم إنشاء هيئة تنظيم الاتصالات وتقنية المعلومات بقانون رقم 37/ 2014 الصادر بتاريخ 5/ 8/ 2014 كهيئة مستقلة تقوم بتنظيم قطاعي الاتصالات وتقنية المعلومات في مختلف المجالات ذات الاختصاص والإشراف عليه وتشجيع الاستثمار ومنع الاحتكار بالإضافة إلى المهام والصلاحيات اللازمة الأخرى الموكلة إليها للقيام بها بما يخدم المصلحة العامة للدولة، وإصدار اللائحة التنفيذية رقم 993/ 2015 بتاريخ 2/ 8/ 2015 لتنفيذ القانون وأخيراً إصدار القانون رقم 98/ 2015 بتاريخ 11/ 8/ 2015 بشأن تعديل بعض أحكام القانون سالف الذكر، وعلية:

1- بعد الإطلاع على المادة رقم (3) من القانون والمادة رقم (10 / سادساً) من اللائحة التنفيذية يتضح وجود تعارض بين مواد القانون واللائحة، فهل مهام الهيئة تنظيمية أم تشغيلية لقطاعي الاتصالات وتقنية المعلومات.

2- بعد إحلال الهيئة محل وزارة المواصلات طبقاً للمادة رقم (14) من القانون سالف الذكر بسنة أشهر من إصدار اللائحة التنفيذية، وتطبيقاً للمادة (8 / هـ) من القانون ذاته أفادني بالآتي: هل تم توفيق جميع المستحقات والمطالبات المالية المختلفة للدولة على شركات الاتصالات وشركات الإنترنت المرخصة أو أية جهة أخرى ذات علاقة وعاملة بقطاعي الاتصالات وتقنية المعلومات؟ فإذا كانت الإجابة بنعم، تزويدي بما يفيد في هذا الجانب من تاريخ صدور اللائحة وحتى ورود السؤال، وإذا كانت الإجابة لا، تزويدي بكشف بوضوح المبالغ المالية المستحقة للدولة ولم تستوفى في مبيئنا تاريخ ونوع الاستحقاق مع بيان الأسباب والإجراءات التي اتخذتها الهيئة وفق مواد القانون مع إرفاق جميع المستندات والمراسلات ذات الصلة.

3- هل جمع الإختصاصات والمهام الموكلة لهيئة تنظيم الاتصالات وتقنية المعلومات بموجب القانون سواء الإدارية أو المالية أو الفنية وغيرها تم تحويلها بالكامل من وزارة المواصلات أم ما زالت وزارة المواصلات تقوم ببعض المهام مع ذكرها والأسباب إن وجدت.

4- نسا إلى علمي أن بعض شركات الاتصالات المرخصة من قبل الهيئة طبقاً لتعريف (المرخص له أو مقدم الخدمة) المادة (1) التعريفات من قانون الهيئة قد حصلت على ترخيص من قبل الهيئة لترتيب العدادات الذكية في إحدى الجهات الحكومية مما يعد مخالفة صريحة لتعريف المرخص له أو مقدم الخدمة، لذا أفادني بالآتي:

شعيب المويزي

هل قامت الهيئة بمنح إحدى شركات الاتصالات وفق التعريف السابق ذكره ترخيصاً لتنفيذ مثل تلك الخدمات من عدمه؟

هل يحق لشركات الاتصالات أو خدمة الإنترنت المرخصة من قبل الهيئة بالمشاركة في مناقصات الدولة كترتيب كاميرات مراقبة وغيرها التي تدخل ضمن عقود المقاولات العامة؟ فإذا كانت الإجابة بنعم تزويدي بالسند القانوني، أما إذا كانت الإجابة لا، هل تم رصد أي مخالفات بحق الشركات المرخص لها والإجراءات التي اتخذتها الهيئة إتجاهها وجميع المستندات الدالة على الإجراءات المتخذة من القانون (10) منحت المادة (10) من قانون الهيئة لإدارة أن يتعاقد مع هيئات أو جهات أو مؤسسات أو شركات متخصصة علمية / فنية / قانونية للقيام ببعض وظائف أعمال الهيئة أو مهامها، لذا تزويدي بالآتي:

- أسباب هذا التوجه للهيئة للتعاققات مع أي جهة من الجهات.

- نسخة ضوئية من إجراءات تقديم العطاءات التي تحدها اللائحة الداخلية للهيئة.

- نسخة ضوئية من جميع العقود التي أبرمت مبيئنا فيه قيمة ومدة العقد.

- بيان الوظائف والمهام التي تقوم بها كل جهة تم التعاقد معها نيابة عن الهيئة بشكل دقيق.

5- لوخط في الفترة السابقة استحوذ أو امتلاك شركات الاتصالات على بعض شركات خدمة الإنترنت ما أدى إلى تغيرات في هيكل السوق وخلق المشغل المهيمن ذو حصة سوقية وقوة اقتصادية وبنية شبكة اتصالات أساسية من شأنها منع المنافسة أو الحد منها وفق ما جاء في أحكام المناقصة المواد (56 / 57 / 58)، فهل قامت الهيئة بتحويل الرخصة أم تاجيرها؟

عليهم في الشكاوى والطلبات المقدمة.

2- ما هي إجراءات الهيئة العامة للمعلومات المدنية اتجاه الشكاوى والطلبات بشأن التسجيل الغير قانوني المشار إليه في السؤال الأول سابقاً وما هي الخطوات التي اتخذت حيال المتجاوزين لنظام المعلومات المدنية وهل تم أحالة المخالفين للتحقيق أو القضاء مع تزويدي بما يفيد ذلك.

3- يرجى تزويدي بالنظم والأليات الخاصة بتحديد أعداد السكان والمسكنين في أي منزل سكني في المناطق وهل يوجد رقم محدد وسقف أعلى للسكان والمسكنين وفق نظام المعلومات المدنية

4- أية نظم أخرى في الدولة وماهي إجراءات الهيئة العامة للمعلومات المدنية اتجاه المنازل السكنية التي يزيد عدد المسكنين عن الرقم الذي هو محدد في النظم واللوائح والأليات الخاصة بسجل المعلومات المدنية.

4- هل يوجد لدى الهيئة العامة للمعلومات المدنية إدارة خاصة أو جهاز أو وحدة مختصة تتعلق بمراقبة تسجيل الطلبات المدنية وضمان عدم استغلالها أو

الدلال لوزير الداخلية: كم عدد شكاوي المواطنين لـ «المعلومات المدنية»

استغلال عملية التسجيل الوهمي للبطاقات المدنية مع تزويدي بدور هذه الإدارة أو الجهاز أو الوحدة وصلاحياتها.

5- يرجى تزويدي بأعداد المواطنين الذين غيروا عناوين بطاقاتهم المدنية من سكن معين إلى سكن آخر بحيث المدة الزمنية للتغيير لا تتجاوز 6 أشهر وذلك في مناطق الدائرة الثالثة السكنية منذ عام 2015 وحتى تاريخه على أن يكون عدد الذين تم تغيير عناوينهم وبطاقاتهم يزيد عن 10 أشخاص من ذات العائلة.

6- هل قامت الهيئة العامة للمعلومات المدنية بآلية تقييم أو إجراء يتعلق بدراسة تخصص عملية نقل البطاقات المدنية في المناطق السكنية والمرتبطة بعملية القيود الانتخابية، وهل يوجد أي تقييم أو دراسة خلال الخمس سنوات السابقة تتعلق بقيام بعض المواطنين بتسجيل بطاقات مدنية جديدة على عناوين جديدة تم تغيرها في فترة ما بين 4 - 8 أشهر بعد ذلك والعودة إلى عناوين سابقة لهم مع تزويدي بآلية دراسات أو تقييم في هذا الشأن، وإذا لم تقم الهيئة العامة للمعلومات المدنية بذلك يرجى إبداء الأسباب.



محمد حسين الدلال

منزلهم لا علم لهم بها ومطالبتهم بإلغاء هذا التسجيل وذلك في آخر خمس سنوات مع موافاتي بجدول يوضح فيه السنة وعدد السكان والمناطق السكنية وأرقام المسجلين

وجه النائب محمد حسين الدلال سؤالاً إلى نائب رئيس مجلس الوزراء وزير الداخلية الشيخ خالد الجراح (نص السؤال)

ظاهرة تغيير البطاقات المدنية بصورة كبيرة بين المناطق السكنية والأخص المناطق الانتخابية ظاهرة هامة وذات أبعاد خطيرة خاصة وأن البعض يستغل عملية تغيير البطاقات المدنية من خلال أحضار عقود إيجار وهمية والتسجيل في منازل لمواطنين لا علم لهم بتلك العقود وهي ظاهرة أخذت بالتنامي وهو الأمر الذي يمثل بحد ذاته تزوير لإرادة المواطنين المستغل منازلتهم وكذلك تزوير في إرادة الناخبين من خلال انتقال قيود انتخابية تستغل هذه الثغرة في تطبيق القانون الخاص بالبطاقات المدنية والهيئة العامة للمعلومات المدنية، ونظراً لأهمية هذا الموضوع وحرصاً على مصالح المواطنين عموماً، لذا يرجى إفادتنا بالآتي:

1- يرجى تزويدي بعدد الشكاوى أو الطلبات التي تقدم بها مواطنون للهيئة العامة للمعلومات المدنية تتعلق باكتشافهم وجود تسجيل في البطاقات المدنية على